

رضي الله عنه لما انصرف من صفيين قام إليه شيخ وقال يا امير المؤمنين ارايت  
 سيرنا الى صدين ابنضا وقد فر فقال علي والله ما علونا جبلا ولا هبطنا  
 واديا ولا خطونا خطوه الا بقضاء وقدر فقال الشيخ فبئس الله احتسب عتاي  
 اذ ناهي من اجز فقال له علي مائة يا شيخ فان هذا قول ولياء الشيطان وخصا  
 الرحمن فدرت به هذه الامة ان الله امر بخير ونهى عن شر لم يرض مغلوبا  
 ولم ينطع منكزها فنضخ الشيخ ونهض مسرورا ثم قال  
 انت الامام الذي رجوا بطن عتبه يوم القيامة من ذم المرش صتوانا  
 او صحت من ديننا ما كان ملتسا جزاك ربك عتافيرا احسانا  
 وقد روي عن ابن عباس نحو مقالة جعفر فلما وجد واجمع هذا الذي ذكرنا  
 جمعوا الايات والاحاديث وبنوا بعضها على بعض فانجى لهم مجموعها  
 مقالة ثالثة سالمة من شناعة المقاتلين منتظمة لسلك واحد من الطرفين  
 ارتفعت عن تقصير الجبرية وانحطت عن غلو القدرية فوافقت قوله  
 صلواته عليه وسلم دين الله بين الخليل والمصطفى بنوا ثلثينها على اصل جملة العرف  
 منه ان الله تعالى علم غيب سبق لكل ما هو كائن قبل كونه ثم خلق الانسان  
 فجعل له عقلا يرشده واستطاعة يصحح بها تكليفه ثم طوى علم السابق عن خلقه  
 وامرهم ونهاهم ووجه لهم الحق من امر والنهي الواقع عليهم لامر حجة  
 علم السابق فيظهر فهمه يتصرفون بين مطيع وعاص وكلمهم لا يعيدوا علم  
 السابق فيه فمن علم الله تعالى منه ان حشا الطاعة فلا يجوز ان يتخير المعصية  
 ومن علم انه يتخير المعصية فلا يجوز ان يتخير الطاعة ولا يتم الاخذ  
 استطاعة على ما هيته من الامور الابان بعينه الله عليها وتكلمة لحواله  
 وبسببها اليه فان عصية ماله من المعصية كان فضلا وان وكله لنفسه

كان عودا

كان عدلا فاذا اعتبرت حال العبد منه جهة الاضافة الى علم الله تعالى السابق فيه  
 الذي لا يعدوه ونجد في صورة المجبر واذا اعتبرت حاله من جهة الاضافة  
 الى الاستطاعة المحذورة والمراد بالامر والواقع عليه ونجد في صورة الموقوف  
 اليه وليس هناك اجبار مطلقا ولا تفويض مطلقا بل هو امر بين  
 امرين يده قاعه اذكارا معتبرين ومجربا ذهابا المتاملين وهذا هو معنى  
 ما اشار اليه حذاف اهل السنة رحمهم الله تعالى بقوله ان العبد لا يملك ولا  
 موثوق فما ورد من الايات والاحاديث التي ظاهرها الاجبار فهو معروف  
 الواحد ثلاثا اشيا استمال العلم السابق الذي لا يخرج للعبد منه ولا يمكنه  
 ان يتخير غيره وايضا الفعل فله انه تعالى به على جهة العقاب كتوكه  
 بل طبع الله عليها بكفرهم واما لا الاختيار عن قدرته تعالى على ما يشاء بقوله  
 ولو شاء الله لجمعهم على الهدى وما ورد من الايات والاحاديث التي ظاهرها  
 التفويض فهو معروف الى الامر والنهي الواقعين عليه وانما غلطت  
 القدرية في هذا لانهم لا يشعرون لله تعالى علما سابقا بالامر قبل وقوعها  
 وعلم الله عنه هم محذوف فاعتبر حال العبد من جهة الامر والنهي واللا  
 استطاعة المركبة فيه من جهة العلم السابق وغلطت الجبرية لانهم اعتبروا  
 حال العبد من جهة علم الله السابق فيه لامر والنهي الواقعين عليه  
 وظنوا ان علم الله تعالى يجمع ما يفعل العبد قبل فعله اياه اجبارا مزيله  
 على الفعل وكلا القولين غلط لانهم اخذوا بالطرف الواحد وتركوا الطرف  
 الاخر وراي المشيخة وجملة العلماء الوقف على الكلام في ذلك والموقوف  
 كقولهم عليه الصلاة والسلام اذا ذكر المتقن فاستمعوا له وانصتوا لعلهم يعلّموا  
 عليه وسلم ونهي العلماء على الكلام في ذلك من اجل ان هذا لا يمكن معرفته بالحواس

علمه  
مصرف